

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 322- كتاب الأطعمة | باب أكل لحم الدجاج

عبدالرحمن العجلان

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد الحادي والثمانون بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث الحديث الحادي والثمانون بعد الثلاثمائة عن زهد بن مضرب الجرمي رضي الله عنه - [00:00:00](#) الجرمي قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله احمر شبيه بالموالي فقال له هلم فتلكأ. فقال له هلم فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل - [00:00:40](#) منه هذا الحديث عن جحدم ابن مدرج الجرمي من التابعين قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ابو موسى الاشعري رضي الله عنه كان من قراء القرآن ومن المجيدين لتلاوة القرآن رضي الله عنه - [00:01:07](#) وهو من اهل اليمن وسميت تلك القبيلة بالاشعري قيل لان جداهم ولد وعلى جلده الشعر وهو مولود صغير فدعا بمائدة المائدة الطعام وعليها لحم دجاج على المائدة من ضمن الفائدة - [00:01:47](#) لحم دجاج فدخل رجل من تيم الله احمر شبيه بالموالي يعني يصف هذا الرجل الداخل لانه من هذه القبيلة من قبيلة تيم الله ولونه احمر شبيه بالموالي يعني شبيه بالاعاجم - [00:02:19](#) بالاعاجم لان الغالب فيهم موالى للعرب فقال له هلم هلم كلمة نداء وهي عند اهل الحجاز للمفرد والمثنى والجمع بلفظ واحد تقول هلم للرجل الواحد وتقول هلم للمرأة وتقول هلم للرجلين والمرأتين - [00:02:47](#) وتقول هلم للرجال او للنساء وعند بعض القبائل تلحقها العلامة ويقال هلم للمفرد وهما للثنتين. وهلموا للجمع وقال له هلم يعني تعال اقبل كل فتلكأ يعني امتنع تمانع ما استعجل في الاجابة وما اجاد - [00:03:26](#) عليه النداء مرة اخرى قائلا فقال له هلم فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه. يعني يأكل من الدجاج على شبهة فيه بل هو حلال وجاء في بعض الروايات ان الرجل قال اني رأيته يأكل شيئا فقذرتة - [00:04:07](#) يعني شيء يأكل من الاوساخ وفي بعض الاحاديث انني رأيته يأكل نجسا فحلفت ان لا اكل منه وقال هلم تأكل منه واخبرك بكفارة اليمين وقد جئنا للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:39](#) ونحن جماعة من الاشعريين نطلب منه ان يحملنا فحلف صلى الله عليه وسلم الا يحملنا ثم انه قال اين الاشعريون ذهبنا اليه فاعطانا ابلا تحملنا واخذناها ومضيها. فقال بعضنا لبعض ائتمم النبي صلى الله عليه وسلم. حلف الا يحملكم - [00:05:05](#) ثم حملكم فيحتمل انه نسي يمينه فذكروه فذهب احدنا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره. فقال ما حملتكم وانما حملكم الله يعني اتى الله بالرزق فكان لكم منه نصيب - [00:05:38](#) واني والله ان شاء الله ما حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ابو موسى يقول لهذا الرجل هلم تعال الى الطعام وكل من الدجاج - [00:06:01](#) واخبرك بكفارة اليمين اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم فدل هذا الحديث على حل لحم الدجاج وهو بالاجماع ثم اذا اكل القذر هل ينجس لان بعض الدجاج يأكل الاوساخ - [00:06:23](#) هل ينجس ولا يحل قولان للعلماء رحمهم الله قيل انها ينجس اي طعام اكله لان البهائم غير مكلفة والبهائم تأكل ما تأكله ولا ينجس ثم

إذا أكلت الطيب والى كرشها فانه يتغير وينجس - 00:06:55

فيكون نجس مثل الغائط وغيره فلا يظر ما تأكله لان الاصل الاباحة وكونها اكلت شيئا او لم تأكله ما يظيها ولا ينجسها اخرون

كرهوا وبعضهم حرم لحم الجلالة الجلالة التي تتغذى بالنجاسة - 00:07:24

تتغذى بالنجاسة يعني باستمرار اما اكلها للنجاسة مرة ونحو ذلك فهذا لا يؤثر عليها ولا تسمى جلالة. وانما الجلالة التي تأكل النجاسات

باستمرار يعني مثل من كانت في محل النجس وغذاؤها من عندها - 00:07:57

متى تتجاوزها واكلها كله نجس. قالوا هذه تحرم او تكره. وكيف تطهر وكيف تطيب؟ قالوا تحبس ثلاثة ايام وتطعم الحلال فيكفيها

فيزول اثر النجاسة من جوفها ولا شك ان طعام البهيمة يطيبها او يقدرها - 00:08:20

فبعض البهائم تطيب لطيب اكلها لانها تأكل العشب وتأكل الشيء النافع وبعض البهائم تخبث ويخبث لحمها بسبب طعامها الخبيث

وكلما التمس لها الطيب فهو خير وفي هذا الحديث دليل على ان ما ابيح في الاصل فهو على اصله - 00:08:51

ولا يسأل عما اكل مثلا فمثلا اذا قدم للمرء لحم دجاج او غيره مثلا من الاشياء قد تأكل الاوساخ ما يلزمه ان يسأل ماذا تأكل ما هو

طعامها؟ وما هو شرابها؟ هل تشرب النجس؟ او تأكل من النجس؟ لا ما يلزمك يا اخي - 00:09:29

وانما ما دام الاصل الاباحة وان هذا الطعام او اللحم مباح فالاصل الاباحة وتمشي عليه ولا يلزمك فان تسأل ماذا عرض له وكذلك فيه

دلالة على ان على ان الانسان ما ينبغي له ان يمتنع من الطيبات - 00:09:54

ما ينبغي له ان يمتنع من الطيبات كذلك لا يليق به ان لا يأكل مثلا الا من غالي الشيء يعود نفسه على هذا وانما يأكل ما تيسر كما هي

حال النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الشعير - 00:10:22

كلوا غيره ويقدم له الطعام الطيب والصيد والفخذ من الارنب والدجاج فيأكله صلى الله عليه وسلم يأكل الطيب فاذا لم يتيسر

الطيب اكل ما هو دون وقل منه صلى الله عليه وسلم - 00:10:42

والله جل وعلا يقول قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم

القيامة فهي لهم في الدنيا مع غيرهم وتباح لهم - 00:11:02

ولهم خاصة في الدار الآخرة الطعام الجنة للمؤمنين خاصة زهدم ابن مضرب الجرمي بصري ثقة مصري يعني نشأ بالبصرة الثقة

يعتمد عليه في الحديث. نعم. زهدا بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة - 00:11:21

ومضرب بضم الميم وفتح الصاد المعجمة وكسر الراء المهملة المشددة. والجرمي بفتح الجيم وسكون الراء المهملة منسوب الى الى

جرم ابن زياد قبيلة مشهورة من العرب من طباعة من القحطانية - 00:12:00

بفتح التاء بعدها ياء ثم ميم منسوبة الى اسم الجلالة هم بطن من احدى قبائل العرب هلم بفتح الهاء بعدها لام مضمومة. ثم ميم

مشددة هي كلمة بمعنى الدعاء الى الشيء - 00:12:18

فاما الحجازيون فينادون بها بلفظ واحد للمفرد والمثنى والجمع. وبهذه اللغة جاء القرآن في قوله تعالى القائلين لاخوانهم هلم اليها.

نعم؟ هلم. هلم والقائلين لاخوانهم هلم اليها الام بفتح التاء بحطها الهاء نعم - 00:12:37

الام بفتح الهاء بعدها لام مضمومة. بعدها ترى مكتوبة في الاصل في الاول بعد لام والصحيح اي كما هو موضح بالتعليق. بعدها لام

هلم هل ها بعدها لام؟ ما تكن الهاء بعد اللام؟ نعم. هلم بفتح الهاء بعدها لام مضمومة ثم ميم مشددة - 00:13:02

هي كلمة بمعنى الدعاء الى شيء واما الحجازيون معناه تعال هلم تعال واقل. نعم فاما الحجازيون فينادون بها بلفظ واحد للمفرد

والمثنى والجمع وبهذه اللغة جاء القرآن والقائلين لاخوانهم هلم اليها قائلين لاخوانهم هلم اليها ولم يقل جل وعلا - 00:13:25

هلموا اليها والقال هلم لان القرآن نزل بلغة اهل الحجاز بلغة قريش واما النجديون فيلحقونها الضمائر فيقولون هلم للمفرد وهلم

للمثنى وهلموا للجمع وهلموا للمؤنث قوله فتلكا بمعنى تردد وتوقف - 00:13:52

ما يستفاد من الحديث فيه دليل على حل اكل لحم الدجاج لانه من الطيبات ثانيا كون اكثر اكلها النجاسة لا يحرمها وانما يكون لها

حكم الجلالة وحكم الجلالة هل هي تحرم او تكره؟ وكيف - 00:14:19

تنقى ويطهر لحمها بحبسها ثلاثة ايام يكفيها. نعم ثالثا جواز التلف في المأكل والمشرب والملبس وان هذا غير مناف للشرع ومن تركه تدينا فليس على حق لقوله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق - [00:14:41](#)
ولا ينبغي اتخاذ التلف عادة دائمة لان لا يألفه فلا يصبر فلا يصبر عنه يعني ما يحسن للانسان ان يترفه نفسه باستمرار وفي كل شيء ويترفع عن الدني والقليل القيمة من - [00:15:08](#)

عام وانما يأكل هذا وهذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
يقول السائل اعتمدت عن خالي الميت فاحرمت من مسجد عائشة واتيت بمناسك العمرة الا انني اخذت بعد الشعيرات بالمقص -
[00:15:25](#)

اني قد سبق لي وقد حلقت رأسي في العمرة السابقة. فماذا يجب علي الواجب في التقصير ان يعمم التقصير من مجموع الشعر ولا يلزم من كل شعرة بعينها. فاذا كان المرء قد حلق قبل هذا - [00:17:51](#)
لم يبقى في رأسه شعر فيمر موسى على رأسه ويكفيه. لان الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم ثم علينا ان نعلم انه لا ينبغي للانسان ان يدخل مكة بعمرة ثم يخرج من الغد يأتي بعمرة - [00:18:21](#)
اخرى ثانية او يأتي بعمرة ثالثة. ان هذا ليس بحسن وقد كرهه كثير من السلف وانما العمرة الصحيحة المشروعة التي يدخل بها المرء الى مكة اما ان يأتي بعمرة ثم يخرج من الغد ليأتي بعمرة اخرى فلا ينبغي هذا. وقال في هذا بعض السلف لا ادري - [00:18:44](#)
في مثل هؤلاء يأتون او يؤجرون. وقال لو صرف جزءا من الوقت الذي صرفه في مثل هذه العمرة في الطواف لربما كان خيرا له من ان يخرج لتكرار العمرة يقول السائل - [00:19:10](#)

رجل تزوج امرأتين احدهن ارضعت بنت اخي زوجها فهل تحل للاخ من المرأة الاخرى لنفس الزوج ام لا تحل الجواب تحل لان احدي امرأتيه ارضعت بنت فتكون هذه البنت بنتا له وبنتا لزوجته التي ارضعتها - [00:20:23](#)
اخو المرأة الاخرى يريد ان يتزوج هذه البنت فهو يتزوج بنت زوج اختي فيه من الرضاة انتهوا من الرضاة تحل له فلا حرج عليه في تزوجها لان المرأة الثانية لم ترضعها وانما رضعت من - [00:21:02](#)
لبن زوجها فهي تحل لاه المرأة الثانية اذا كان هذا هو السؤال المرأة الاولى هي التي ارضعت البنت والثانية يريد اخوها ان يتزوج هذه البنت. تحل اخي الزوجة الاخرى لان - [00:21:24](#)

اما البنت هذه من الرضاة ليست اخته وانما هي الزوجة الاولى كما تقول يقول السائلة حظرت للعمرة في السنة الماضية وكنت حائض فلم استطع الاحرام من الميقات يللمم وجلس في جدة حتى طهرت - [00:21:52](#)
واديت العمرة منها فهل علي شيء؟ الواجب عليها ما دامت تريد العمرة ان تحرم من يللمم من الميقات وان كانت حائض ولا تؤدي العمرة حتى تطهر فالحيض ما يمنع من الاحرام وانما يمنع من الطواف - [00:22:34](#)
فاذا كانت تجاوزت الميقات وهي عازمة على العمرة ثم احرمت من جدة فيكون عليها هدي لمجاورة الميقات بدون احرام. وان كانت تجاوزت الميقات عدلت عن العمرة. لانها لا تدري تطهر او - [00:23:00](#)

تأخر طهرها فتجاوزت الميقات معرضة وقد صرفت النظر عن العبرة. فلما طهرت وهي في جدة احرمت من جدة يعني وجدت عندها نية العمرة وهي في جدة بعد ما طهرت فليس عليها شيء - [00:23:23](#)
يقول ماذا اصنع اذا اعتمدت من مسجد عائشة؟ في حلق الرأس اذا انا حلقت شعر رأسي في عمري اذا كنت قد حلقت ولم يبقى في رأسك شيء واديت عمرة فتمر موسى على رأسك ويكفيك مثل - [00:23:50](#)
الاصلح الذي ليس في رأسه شعر يمر موسى على رأسه ويكفيه لان الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم يقول هل تجوز الصلاة في الصف المقطوع بالسوار والاعمدة - [00:24:16](#)

تصح الصلاة لكنها تكره الا عند الحاجة اذا كان في المسجد سعة فلا ينبغي للناس ان يصلوا بين السواري والصلاة صحيحة لكنها تكره الصلاة في المكان فاذا امتلأ المسجد بالمصلين حينئذ فلا بأس بالصلاة بين السواري حينئذ - [00:24:44](#)

يقول اديت العمرة عن والدتي المريضة. فهل يمكن ان اؤدي عمرة من مسجد التنعيم عن والدي المتوفى ما يحسن مثل هذا ما دمت اديت عمرة عن والدتك فالحمد لله. وان شاء الله تأتي مرة اخرى لتعتمر عن ابيك - [00:25:21](#)

فلا ينبغي ان تخرج للتنعيم لتأتي بعمرة اخرى يقول لي اخت ومقر معيشتها في فرنسا هي وزوجها يريد ان العمرة في رمضان. لكن لا يستطيعان لا يستطيعان ان يأتي لادائها فهل يجوز لي ان اعتمر عنهما - [00:25:47](#)

اذا كانوا يستطيعون بابدانهم ولا يستطيعوا باموالهم فلا تلزمهم العمرة ولا تجب عليهم لان الله جل وعلا قال والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا الى فمن لم يستطع فليس عليه واجب - [00:26:53](#)

واذا كان قادر بماله لكن غير قادر ببدنه لمرطه فيستحب له ان يرسل من يحج عنه ويعتمر وما داموا في مكان بعيد وانت في مكان قريب او في مكة فلا يحسن ان تعتمر عنهم - [00:27:20](#)

وانما هم اذا استطاعوا ذلك فحسن. واذا لم يستطيعوا فلا يجب عليهم يقول هل النظر الى الكعبة عبادة؟ يكون فيه اجر يقول بعض العلماء ان النظر الى الكعبة عبادة. ويقول اخرون انه لم يثبت شيء من هذا - [00:27:45](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم وتشريع وتقرير العبادات لابد ان يكون له مستند من قول النبي صلى الله عليه وسلم او اجماع من الامة لان الاجماع مستند على دليل لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على ضلالة - [00:28:16](#)

او دليل يثبت هذا. وما دام لم يرد دليل ولم يثبت اجماع فلا يعتبر هذا عبادة والله اعلم وهذا يسأل عن صفة عن هذه الوصية وهذه الوصية فيها جور. يقول يوقف العقار على اولادي - [00:28:40](#)

قناة وذكور دون بنات الاناث واولادهن وكذلك بنات الذكور يرثن ولا يرث اولادهن من بنات او ذكور. هذي فيها ونهى عنها كثير من العلماء وانما الوصية الحسنة ان يكون للاولاد الذكور - [00:29:07](#)

والاناث. واذا قلت ومن مات حل وارث اولاده محله هذا اسلم لان العقار هذا لو لم يكن وقف ولا وصية من سيكون له لكل الاولاد ومن ضمن الاولاد البنات. وربما يكون للبنات عمارة مثلا نصيبها. نصيبها هذه العمارة لمن تكون؟ ستكون لها ولاولادها من بعد - [00:29:34](#)

حرمان اولاد البنات كأنه قصد حرمانهم مما جعل الله لهم من الميراث فلا يليق مثل هذا لان فيها جور كأنه يريد ان يحجر ويحفظ ما له في اولاده لصلبه ولا يعطي اولاد البنات شيء - [00:30:05](#)

وهذا فيه جور لان اولاد البنات لهم نصيب من الميراث. ميراث امهم. ميراث لمن سيؤول؟ يؤول اليهم وحرمان للبنات من الاستفادة. لانه مثلا البنت مع اخيها على النصف البنت مع اخيها على النصف. تأخذ هذا مدة حياتها. فاذا ماتت انقطع نصيبها - [00:30:31](#)

واستمر نصيب الاخ باستمرار الابن يستمر نصيبه له ولاولاده من بعده. والبنت لها مدة حياتها وربما تكون مدة حياتها سنة. او اشهر او ربما ما تستفيد من هذا الوقف شيء؟ تموت قبل غلته. فتكون حرمت من نصيبها من الميراث. لو كان ملك اخذت نصيبها - [00:30:58](#)

بقاء خمس دقائق ثم ماتت تأخذ نصيبها من الميراث. ويؤول نصيبها الى ورثتها والله جل وعلا احكم واعدل في قسمة الميراث حينما حكم به جل وعلا ولم يجعل ذلك الى ملك مقرب ولا الى نبي مرسل. فقال تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين - [00:31:21](#)

الاية الى اخرها. ثم الاية التي تليها في نصيب الزوج والزوجات. ثم اخر اية في نصيب الاخوة والاخوات اخر اية من سورة النساء. ثلاث ايات جمع الله جل وعلا فيها المواريث. ما وكل قسمة المواريث - [00:31:53](#)

الى ملك مقرب ولا الى نبي مرسل. والجور في الوصية عده العلماء من الكبائر الجور في الوصية عده العلماء رحمهم الله من الكبائر وفسروا به الحديث ان الرجل ليعمل بعمل - [00:32:14](#)

فلاهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قالوا قد يكون الرجل كل حياته في الطاعة. فاخر يوم من حياته يوصي وصية جائزة - [00:32:33](#)

فيختم له بسى عمله فيكون والعياذ بالله من اهل النار. وان لم يكن مستحقا للتخليد في النار لكنه مستحق للنار ان لم الله عنه والجور

في الوصية من الكبائر فينبغي للانسان اذا اراد ان يوصي او يوقف ان يرجع الى طالب علم - [00:32:53](#)

ليكون وقفه ووصيته على ضوء الكتاب والسنة. ما يخرج عنهما ما هي مصلحته؟ لحرم هذا واعطى هذا وما يدريك؟ ربما يكون ولد البنت وبنت البنت انفع لك بكثير من ابن الابن او - [00:33:18](#)

او بنت الابن النفع من الله جل وعلا. فعمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه ورحمه ابن بنت بالنسبة لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه والولد الصالح ينفع الله به سواء كان ابن بنت او ابن ابن - [00:33:38](#)

فكثيرا ما يستفيد الالباء من ابناء البنات وبنات البنات اكثر مما يستفيدوا من ابناء ابناء البنات وبنات البنات هؤلاء ذريتك وولدك وما يقرب هذا ويباعد هذا. هذا ابن ابنك وهذا ابن بنتك - [00:34:03](#)

وربما تكون البنت هذه بنتك انفع لك من ابنك تهتم بوصيتك وتتابعها وتسدد ديونك وتقضي ما عليك وتنفذ وصاياك والولد ينشغل بعماله يرعوي لشيء من امرك فلما تفضله لا يا اخي الواجب على المسلم اذا اراد ان يوصي او يوقف ان يرجع لطالب علم - [00:34:27](#) ويستشير ويسود ما في نفسه في ورقة مثل هذه كذا ولا يعزم عليها حتى يعرضها على من يثق به من طلبة العلم فان كانت مقرة في الشرع اقرها وان كانت غير مقرة في الشرع منعها - [00:34:58](#)

وكثير من وصايا الناس اليوم وقبل فترة كانت جائزة فيها جور يقول لاولادي الظهور دون اولاد البطون. لم يا اخي اولاد البطون ما هم من اولادك واولاد بناتك وهم يدعون لك ويدعون لابائهم وامهاتهم واجدادهم - [00:35:17](#)

فلما تحرم من لا يستحق الحرمان وربما تجور بالنسبة لمصلحة شخص لا تعرفه ما وجد الى الان وتجور وتظلم شخص موجود وربما يخدمك ويسعى معك ويعمل معك ابن بنتك فحري بالانسان في مجال الوصية والوقف ان يرجع الى طالب العلم لتكون وصيته ووقفه على ضوء - [00:35:41](#)

السنة والله جل وعلا اكد هذا في الايات كلها وحرم المؤمن حرم المضارة وحرم الجور لانها مظنة المضارة والجور. جبل بعض الناس على محبة اولاد البنات دون اولاد البنات. وليس لهذا مبرر الا نخوة جاهلية - [00:36:13](#)

والا ما الفرق بينهم؟ هذا ابنك ابن ابنك وهذا ابن بنتك يدلون هذا يدلي بامه وهذا يدلي بابيه فاذا كان في مجال الميراث لا تقل انه مجال الميراث محروم اعطيت امه - [00:36:45](#)

فاذا اعطيت امه لمن يؤول؟ يؤول اليه والولد الابن اعطي هو. فلمن يؤول بعده الى اولاده فاذا كان مجال الميراث فدعه لما قسمه الله جل وعلا اردت ان توصي او توقف يكن على ضوء ما امر الله جل وعلا في كتابه وعلى لسان رسوله - [00:37:05](#)

صلى الله عليه وسلم تقول امرأة احرمت بالعمرة عن ابيها وامها ثم بعدما طافت وانتهت من الطواف عرفت انه لا يجوز العمرة الا عن فرد واحد. فماذا تفعل تمت عمرتها والله جل وعلا يتولى ذلك تكون لها او تكون لابيها او لامها والظاهر والله اعلم انها - [00:37:35](#) ستكون لها اذا جعلتها للثنتين ولا يصح ان تكون للثنتين ولا ميزة لاحدهما دون الاخر تكون العمرة لها وتقول هل تعود الى الميكات وتنوي عن عن الاخر ام تستمر مع الاحرام السابق - [00:38:27](#)

اذا ارادت ان تحرم مرة اخرى تحرم عن واحد عن الاب او عن الام. فاذا كان احدهما قد اتى بالعمرة والاخر لم يأتي بالعمرة تحرم عن من لم يأت بالعمرة واذا كان كلهم احرموا بعمرة سابقا حال حياتهم - [00:38:57](#)

او كلهم لم يأتروا فتبدأ بالام. لان حق الام اكد من حق الاب هذا يسأل عن مخاصمة بينه وبين اهل زوجته النفقة عليهم مراجعة المحكمة يقول نحن اعراب وفي البادية - [00:39:23](#)

واحوال البادية تختلف ويشق علينا او يصعب علينا فصل النساء عن الرجال فهل هو عذرنا؟ فهل هو عذر لنا؟ الجواب لا الله جل وعلا شرع الاحكام لاهل البادية واهل الحاضرة - [00:40:28](#)

فما امر به اهل الحاضرة امر به اهل البادية فاذا كان الاختلاط مضر ومسبب للفواحش والوقوع في المحارم والمحرمات فكذلك هو في البادية فكثيرا ما يحصل الزنا والعياذ بالله والافعال الذميمة نتيجة عدم المبالاة - [00:40:47](#)

وهذا موجود الان بكثرة عند من لا يبالي بالاختلاط يختلط الولد مع بنت عمه مجالسة اولاد ثم يصلون الى ما لا تحمد عقباه وكثيرا ما

يحصل. لكن لو كانت ابنة العم تحتجب عن ابن عمها ولا تخرج اليه. ولا يخلو بها - [00:41:18](#)

قلت الفواحش والمنكرات وقل الزنا باذن الله. لكن مع وجود الاختلاط يكثر يدخل البيت وما فيه الا بنت عمه. مثلا ماذا تكون اذا كان اثنان والشيطان ثالثهم كما قال عليه الصلاة والسلام ما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما - [00:41:43](#)

فالعبادات والمأمورات والمحرمات لاهل البادية كما هي لاهل الحاضرة. ولاهل الحاضرة كما هي لاهل البادية. كلهم متعبدون مكلفون هنا بما امرهم الله جل وعلا به ولما سئل النبي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن دخول الرجل على المرأة الاجنبية قيل يا رسول الله ارأيت الحمى - [00:42:12](#)

قال الحمى الموت اشد وافظع الحمى الموت يعني نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل الرجل على المرأة ما في البيت الا هي محرم قالوا يا رسول الله الحمى يعني اخو الزوج يدخل على زوجة اخيه - [00:42:43](#)

ابن اخي الزوج يدخل على زوجة عمه ابن خال الزوج او ابن خال الزوجة يدخل عليها في بيتها قال الحمى الموت يعني قريب الزوج. لما قال الموت عليه الصلاة والسلام؟ لان الرجل الاجنبي اذا دخل امرأة اجنبية - [00:43:04](#)

كل الجيران ينكرونه ويخاف من كل احد حتى من الطفل. اللي حوله اذا اراد ان يدخل بيت امرأة معروف انها اجنبية منه. يرى طفل ما يدخل لكن اخو الزوج وابن اخي الزوج وابن خال الزوج يدخل لانه يدخل بيت خاله بيت عمه بيت اخيه بيت - [00:43:27](#)

ابن عمه ابن اخيه وهكذا يدخل ولا يبالي وربما ما يكون فيه الا المرأة واحدة فتحصر الفاحشة فلا يجوز ويجب على اهل البادية كما يجب على اهل الحاضرة البعد عن المحرمات. ولا يعذرون بشيء - [00:43:52](#)

مما لا يعذربه اهل اهل الحاضرة يقول بالنسبة للجلالة هل يلحق بها بالكراهة او الحرمة؟ ما يتولد عنها كالبيض بالنسبة للدجاج واللبن بالنسبة لغيرها. نعم اذا كرهت الجلالة كره بيضها وكره لبنها حتى تطهر بان تحبس ثلاثة ايام وتطعم - [00:44:11](#)

طاهر فتطهر باذن الله وينقى لحمها وبيضها يقول العادات الناس في البلاد المختلفة تنتمي الى الشرع ام لا ما يجوز ان تنسب عادات الناس الى الشرع. الا اذا كانت موافقة للشرع. اذا كانت موافقة للشرع فنعلم - [00:44:58](#)

لكن يقال هذي عادة الناس وعادة الناس سائغة؟ لا لا تسوغ عادة الناس الا اذا كانت موافقة للشرع يقول رجل مسافر دخل مع امام مقيم في صلاة الظهر وهو في الركعة الثالثة فهل يصلي ركعتين كسرا ام يتم - [00:45:29](#)

يجب عليهم في هذه الحال ان يتم صلاته. ولا يكتفي بالركعتين اللتين ادركهما مع الامام. لان اذا اقتدى به مقيم وجب عليه ان يتم مثله والمقيم اذا اقتدى بمسافر يجب عليه ان يتم الصلاة ولا يسلم مع المسافر - [00:45:56](#)

انت دخلت مع امام مسافر وانت مقيم قصر الامام المسافر قصر الصلاة ركعتين. فانت يجب عليك اذا سلم الامام ان تقوم وتكمل صلاتك. اذا كنت مسافر والامام مقيم ودخلت معه في ركعتين مثلا بقيتا من صلاته ما تكفي عنك بل يجب عليك ان تتم وتأتي بالاربع

- [00:46:22](#)

يقول رجل صلى بدون ان يقيم للصلاة فما حكم صلاته صلاته صحيحة والاقامة سنة للمنفرد وهما فرض كفاية بالنسبة للبلد الاذان والاقامة فرض كفاية بالنسبة للبلد. واما للمنفرد من كان في البرية ونحوها في شرع له الاذان وتشرع له الاقامة لكن لو صلى بدون

اذان ولا اقامة فصلا - [00:46:48](#)

صحيحة يقول دخلت المسجد وجلست وبعد نصف ساعة ذكرت اني ما صليت تحية وما الحكم تقوم فتصلي متى ما ذكرت تقوم وتصلي تحية المسجد سنة. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب فجلس - [00:47:34](#)

فدخل رجل وجلس فقطع النبي صلى الله عليه وسلم قال صليت يا سليط؟ قال لا. قال قم فصل ركعتين. فلا تفوت صلاة تحية المسجد بالجلوس. اذا جلست ناسيا او جاهلا وذكرت فيستحب لك ان تقوم - [00:48:17](#)

بتحية المسجد يسأل عن المعالجة بالاعشاب وهذا لا بأس به لان بعض الاعشاب تكون علاج لبعض الامراض يقول ان الطبيب المداوي يلتمس او يتلمس العروق ويسأل بعض الاسئلة عن الاحلام - [00:48:40](#)

ويعرف اذا كان سحرا او نفس او ماذا يكون آآ المعالجون يتفاوتون من المعالجين من يكون عنده حذق ويوفق اتخاذ بعض الاعشاب

التي تنفع في بعض الامراض فيوفق لهذا وهذا علاج صحيح. ومن الناس من يتخرس تخرس ويظهر ويجعل لنفسه المعرفة وهو جاهل
- 00:49:36

يقول ماذا تفكر فيه؟ وماذا تقول؟ وماذا تحتلم فيه في الليل؟ وكذا وكذا ثم يتخرص ويقول الامر كذا وكذا وهو عن جهل وضلال
فعلى المرء ان يتخير واذا اراد ان يعالج ان يعالج عند الرجل العاقل الفاهم الذي يتثق بدينه - 00:50:07
يقول زوجتي نزل عليها الدم قبل دخول الميقات وهي اتية من مصر الطائرة لاداء العمرة وهي سوف تصل جدة غدا هي يجوز لها
الاحرام مع وجود الدم الدم لا يمنع من الاحرام وانما دم الحيض ودم النفاس يمنع من الطواف فقط وما كان من - 00:50:37
غير دم الحيض والنفاس فانه لا يمنع من الطواف. عليها ان تتوضأ وتغسل النجاسة وتتخذ وقاية تمنع نزول الدم اذا لم يكن دم حيض
ولا دم نفاس وتطوف وتسعى وتقصر - 00:51:33

وقد حلت من عمرتها يقول من اين يحرم من اين نحرم لكي نؤدي عمرة اخرى من دخل مكة بعمرة فلا يحسن ان يخرج للاتيان بعمرة
اخرى. وانما يكثر من الطواف بالبيت - 00:51:53
يكثر من الطواف بالبيت وذلك خير له ان شاء الله يقول نقوم ببناء مسجد في مصر فهل يجوز ان يشارك بعض الناس في مصاريف
البناء؟ مقابل ان يوظفوا في هذا المسجد علما بان تكملة المسجد تحتاج لهذه المبالغ - 00:52:35
لا بأس بهذا ان شاء الله لانه يقول اساعدكم بكذا بشرط ان اكون امام فيه او مؤذن فيه او نحو ذلك فهذا لا بأس به يقول جئتم من
وادي الدواسر لاداء العمرة - 00:53:25

ولم يوقف الفاس في الميقات ودخلت مكة بدون احرام. وسوف اجلس في مكة خلال شهر ماذا يجب اولاً ما يلزم الوقوف في
الميقات لو احرمت وانت في الباص يكفيك تتجرد من المخيط وتلبس ملابس الاحرام وتلبى - 00:54:08
ولو انك في الطريق على الاسفلت. فما دمت لم تفعل فالواجب عليك ان تعود الى الميقات الذي مرت به ان كنت جئت من طريق
الطائف تعود الى احد الميقاتين يللمم او آ السيل - 00:54:30

احدهما لان كل واحد منهما بحذاء الى اخر فان كنت جئت منهما فتعود اليهما وتحرم بالعمرة من هناك. وان احرمت من الحل فيكون
عليك هدي لمجاوزتك الميقات بدون احرام والواجب عليك ان تعود الى الميقات وتحرم منه وتأتي بالعمرة ولا شيء عليك - 00:54:47
يسأل عن مشروعية طواف الوداع. طواف الوداع للعمرة محل خلاف بين العلماء رحمهم الله. وهو قرينة وعبادة وطاعة لله جل وعلا
فيحصل للانسان ان يأتي به خروجاً من الخلاف يقول قمت باداء العمرة ومعني طفلي عمره عام واحد - 00:55:10
هل تحتسب الطفل العمرة هل تحتسب لطفلي عمرة؟ نعم اذا كنت احرمت به جعلته يحرم وآ طففت به وسعيت فله عمرة ولك اجر
كما قال عليه الصلاة والسلام لما رفعت امرأة صبيا وقالت يا رسول - 00:55:40

الله الهذا حج؟ قال نعم ولك اجر. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين -
00:56:04